لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيامة
وعند مسلم بلفظ كل ابن ادم يأكله التراب الا عجب الذنب منه خلق الخلق
ومنه يركب وهو عظم كالخردلة في الصحيحين اخر سلسلة الظهر مختص
بالانسان لمنزلة الذنب للدابة والتشبيه لا يقتضي وقت النفخ لكن صحح
الامام اسماعيل ابن يحيى المزني نسبة لمدينة قبلية من حلب كسلا اي الفنا
تمسكا بظاهر قوله كما في كل من عليها فان لا فنا الكل يستلزم فنا الجزء
ووضحا اي بين صحة ما ذهب اليه بنا وبلا دليل الاول بما حاصله انه
يجوز ان يشاء الله الانسان بالتراب فاذا لم يبق الا عجب الذنب افناه
الله بالتراب كما يميت ملك الموت بلا ملك موت ولا ينكر عليه حديث سلم
الاحزان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا لانه ليس فيه تعرض لا
لعدم فنايه بالارض والمزني يقول به ووافقه ابن قتيبة وقال لانه
اخر ما يبلى من الميت ولم يتعرضا لوقت فنايه هل هو عند نفخ او قبل
ذلك وهو محتمل والاقوى في النظر انه لا يبلى لظاهر الحديث ونقاوه
قصبة اي وان علله بعضهم بجواز كونه محل علامة الملائكة على احيا
ء الناس بجوار هو الذي كانت في الدنيا باعمالها ولولاه لجوزت الملائكة
اعادة الارواح اليها بدل غيرها ولما كان السؤال بينا الروح وعجب الذنب
هو الراجح اجاب بما يخالفه بقوله كل شيء من الكاينات تهلك
واعراضها هالك اي زايل فان الاوجه وذاته متنفية اذ كل ما سواه
تعالى محكوم عليه بالهلاك لان الاستثنا ميسار الحرم وحاصل جوابه
انا لعلما قبضه عمرو اي قصروا استغراقه اذا التخصيص قصر
العام على بعض افراده والعام لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر
فاعلم اي توجه لما قد لخصا يبلى العلما من الامور التي يقصد اعلمها ورطا
احاديثها وهذا الذي سلكه الناظم رحمه الله تعالى في الجواب لجماعة

كاب



كاب عباس وذهب محققو المتاخرين الى انه لا استثنا ولا تخصيص
وان معنى هالك قابل للهلاك من حيث امكانه وافتقاره كما هو معنى
فان انفخ ربما اختلف الناس في الروح الجاني فرقتين فرقة امسكت
عن الكلام فيها لانها سرت اسراره تعالى لم يوت علمه البشر هذه الطريقة وكانت
هي المختارة قصد الناظم جازما بها فقال ولا تخضعن ما شر مجهول المحققين
في بيان حقيقة الروح بجسد وقيل مجرد لها التعذر الوقوف
عليها لعدم ورود السمع بها ولا يتعلقان الامنه والشارع الوعلة النهي عما
الخوض فيها على هذه الطريقة بانه خلاف الادب مع الشارع حيث
لم يبينها لنبيه صلى الله عليه وسلم بقوله اذ ما وردا اي عدم خو
ضنا في بيانه على سبيل الندب فالخوض في بيان حقيقتها مكروه لعدم
التوقيف في ذلك اذ هي من المتشابهات التي لا تعرف الا من قبل الشارع ولم
يرد نص اي دليل عن الشارع وهو الظاهر تعالى ببيانها لان نبينا صلى
الله عليه وسلم لم يبلغنا ذلك عنه وكلما هو كذلك فالاولى الكف عن الخو
ض فيه ولذا قال الجنيد الروح شيء استاثر الله بعلمه ولم يطلعه عليه
احدا من خلقه فلا يجوز لعباده البحث عنه بالكثر من انه امر مجرد قال تعالى
ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استاثر بعلمه اظهار
العجز الذي حيث لم يعلم حقيقة نفسه التي بين جنبيه مع القطع بوجوده
فيردا العلم اليه سبحانه مع الاقرار بالعجز عن ادراك ما لا يطلعه الله
عليه وعلى هذه طريقة ابن عباس واكثر السلف ويجري عليها الوقف
عن الجزم بمجمل مخصوص لان البيان ولم يخرج النبي صلى الله عليه
وسلم من الدنيا حتى اطلعه الله على ما ابهمه عنه لكنه امر كتم البعض
والاعلام بالبعض الاخر فالفرقة الثانية تكلمت فيها وبحثت عن حقيقتها
قال النووي واصح ما قيل فيها على هذه الطريقة امام الحرمين انها جسم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)